

قرار :

مادة ١ - الموافقة على قرارات مجلس مدينة بنى سويف بالتنازل عن مبلغ ١١٩٠ جنيهًا و ٣٦٧ ملیاً قيمة استهلاك إتارة، و مبلغ ٩٣٦ جنيهًا و ٧٣٢ ملیاً قيمة استهلاك مياه مستحقة على بعض الأندية الرياضية والمؤسسات والجمعيات الخيرية والمساجد والخانقان.

مادة ٢ - على وزير الإدارة المحلية تنفيذ هذا القرار
صدر براسة الجمهورية في ١٨ المحرم سنة ١٣٩٠ (٢٦ مارس سنة ١٩٧٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٤٧٧ لسنة ١٩٧٠

بالموافقة على قرار مجلس محافظة بور سعيد بالتنازل عن مبلغ الجمعية التعاونية الاستهلاكية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠
والقوانين المعده لها ،

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون نظام الإدارة المحلية الصادرة بقرار رئيس الجمهورية رقم ١٥١٣ لسنة ١٩٦٠ ،

قرار :

مادة ١ - الموافقة على قرار مجلس محافظة بور سعيد بالتنازل للجمعية التعاونية الاستهلاكية بمحافظة بور سعيد عن مبلغ ١٢٠٨ جنيهات و ٦٤٠ ملیاً قيمة رسوم إشغال المقطة المقاومة أمام مبنى الجمعية الكائنة بشارع التحرير والنهضة، والغرامات الموقعة عليها .

مادة ٢ - على وزير الإدارة المحلية تنفيذ هذا القرار

صدر براسة الجمهورية في ١٨ المحرم سنة ١٣٩٠ (٢٦ مارس سنة ١٩٧٠)

جمال عبد الناصر

قرار :

مادة ١ - إعادة تشكيل مجلس إدارة الشركة العربية المتحدة لإصلاح السفن التابعة لمؤسسة مصرية العامة للنقل البحري على الوجه التالي :
رئيس مجلس إدارة الشركة رئيس رئيس رئيس رئيس
مدير عام الإدارة العامة للتخطيط مدير عام الإدارة العامة للشئون الفنية مدير عام الإدارة العامة للشئون المالية مدير عام الإدارة العامة للشئون الإدارية
أربعة أعضاء من بين العاملين يتم اختيارهم عن طريق الانتخاب طبقاً للشروط والأوضاع المقررة

مادة ٢ - إعادة تشكيل مجلس إدارة شركة النيل العامة لإصلاح السيارات التابعة لمؤسسة مصرية العامة للنقل الداخلي على الوجه التالي :
رئيس مجلس إدارة الشركة رئيس رئيس رئيس
مدير الإدارة العامة للشئون الفنية مدير الإدارة العامة للشئون المالية والإدارية مدير الإدارة العامة للشئون التجارية
ثلاثة أعضاء من بين العاملين يتم اختيارهم عن طريق الانتخاب طبقاً للشروط والأوضاع المقررة

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر براسة الجمهورية في ١٨ المحرم سنة ١٣٩٠ (٢٦ مارس سنة ١٩٧٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٤٧٦ لسنة ١٩٧٠

بالموافقة على التنازل عن بعض المالك المستحقة على بعض الأندية الرياضية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠
والقوانين المعده لها ،

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون نظام الإدارة المحلية الصادر بقرار رئيس

الجمهوري رقم ١٥١٣ لسنة ١٩٦٠ ،